

إحكام الأحكام

الحديث 388 : أكل الدجاج .

388 - الحديث التاسع : عن زهدم بن مضرب الجرمي قال [كنا عند أبي موسى الأشعري فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم $\square$ أحمر شبيه بالموالي فقال : هلم فتلكأ فقال : هلم فإني رأيت رسول الله $\square$ A يأكل منه] .

زهدم بفتح الزاي والذال المهملة وسكون الهاء بينهما و مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المهملة المشددة و الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء المهملة .

وفي الحديث : دليل على إباحة أكل الدجاج ودليل على البناء على الأصل فإنه قد بين برواية أخرى : أن هذا الرجل علل تأخره بأنه رآه يأكل شيئا فقذره فإما أن يكون كما قلناه في البناء على الأصل ويكون أكل الدجاج الذي يأكل القذر مكروها أو يكون ذلك دليلا على أنه لا اعتبار بأكله للنجاسة وقد جاء النهي عن لبن الجلالة وقال الفقهاء : إذا تغير لحمها بأكل النجاسة لم تؤكل .

و هلم كلمة استدعاء والأكثر فيها : أنها تستعمل للواحد والجماعة والمذكر والمؤنث بصيغة واحدة و تلكأ أي تردد وتوقف